# الجنرية الرسمية

# للجهؤدية الجزائربية الديمقلطية الشعبية

# قوانينومراسيم

قرارات . مقسررات . مسناشير ، اعلانات وبسلاغات

	النشرة الرسميــة اعلانات ، صفقات عمومية وسجل تجاري		القوانين والمراسيم	الاشتراكات
الجــزائر تليفون: ١٩ـ٨ــ٦٦	سنة	سينة	٣ اشهر ٦ اشهر سنة	
۲۲-۸-۹٦ رقم الحساب الجارى بالبريد .ه ـ ۳۲۰۰	۱۵ دینارا ۲۰ دینارا	۲۰ دینارا ۲۰ دینارا	۸ دنانیر ۱۱ دینارا ۲۶ دینارا ۱۲ دینارا ۲۰ دینارا ۲۰ دینارا	في الجزائر في البلاد الاجنبيـة

ثمن العدد ٢٥ر. دينار وثمن العدد للسنين السابقة ٣٠ر. دينار وتسلم الفهارس مجانا للمشتركبن . المطلوب منهم الاعلام عن تفيير عناوينهم وعن مطالبهم \_ يؤدى عن تفيير العنوان ٣٠ر. دينار \_ ثمن النشرة على اساس ٥٠١٠ دينار للسطر

#### فهــرس

#### مراسیم ، قرارات ، تعلیمات

#### وزارة الداخلية

ـ مراسيم مؤرخة فى ٢٧ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة فى سلك نـواب عمال العمالات .

ــ قرارات مؤرخة فی ۹ و ۱۰ و ۱۶ شعبان عام ۱۳۸۰ الموافق ۳ و ۶ و ۸ دیسمبر سنة ۱۹۹۵ تتضمن حــرکة موظفین .

ـ مقرران مؤرخان فى ٥ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٦٥ يتضمنان تعيين مستشار تقني وانهاء مهام مكلف بمهمة .

#### وزارة العسسدل

ـ قرار مؤرخ فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٦ ديسمبر سنة ١٩٦٥ يحدد بموجبه تشكيل اللجنة الخاصة بعتب الظروف المتعلقة بطلبات العروض بوزارة العدل .

#### وزارة التربية الوطنية

- قرار مؤرخ في ١٥ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٩ نوفمبر سنة ١٩٦٥ تحدد بموجبه اللائحة الكاملة للتلاميذ الاساتذة التابعين لمدرسة المعلمين العليا .

#### وزارة الصحة العمومية

- قرارات مؤرخة فى ٢٤ جمادى الثانية و } رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٢٠ و ٢٩ اكتوبر سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة فى سلك موظفي المستشفيات .

#### وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل

- قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ٢١ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٥ يتعلق بتسجيل السيارات النابعة لاعضاء الهيئة القنصلية المعتمدين فى القطر الجزائرى .

#### وزارة التجيارة

ح قرارات مؤرخة فی ۱۹ و ۲۲ محرم و ۲۷ ربیع الثانی اعام ۱۹۸۵ الموافق ۲۰ مایو و ۲۳ یونیو و ۲۰ غشت سنة ۱۹۹۵

تتضمن حركة موظفين .

1890

\_ قوار مؤرخ فى ١٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٨ نو فمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام عون محاسب بالمجموعة المهنية لاستيراد الخشب .

\_ قرار مؤرخ فى ٦ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ نو فمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام مدير المجموعة المهنية لمنتجات الحليب .

ـ قرار مؤرخ فی ٦ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ نوفمبر | ١٩٦٤ .

سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام نائب مدير المجموعة المهنية للنسيج .

\_ قرار مؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٥ يتعلق بتسويق الدواجن .

#### قرارات عمال العمالات

- قرار مؤرخ فى ٢٤ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٠ اكتوبر سنة ١٩٦٥ يتضمن تحديد مبلغ الضريبة التى تدفعها شركة مناجم الحديد بالخنقة عن نصف السنة الثانى من سنة ١٩٦٤

# مراسيم قرارات، تعليمات

# وزارة الداخليسة

مراسيم مؤرخة في ٢٧ رجب عام ١٣٨٥ الوافق ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة في سلك نواب عمال العمالات

بموجب مرسوم مؤرخ فى ٢٧ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد الحاج عبد القادر أويحي لهام نائب عامل عمالة ببوقاعة ابتداء من أول اكتوبر سنسة ١٩٦٥ .

بموجب مرسوم مؤرخ فی ۲۷ رجب عام ۱۳۸۵ الموافق ۲۵ نوفمبر سنة ۱۹۹۵ ، انتدب السيد تارزی مقلاتي لمهام نائب عامل عمالة بالعلمة ابتداء من ۱۸ آنتوبر سنة ۱۹۹۵ ،

بموجب مرسوم مؤرخ فى ٢٧ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد ابتداء من ٥ سبتمبر سنة ١٩٦٥ لانتداب السيد احمد دعنوش لمهام نائب عامل عمالة بعناية .

بموجب مرسوم مؤرخ فى ٢٧ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد ابتداء من ١٨ اكتوبر سنة ١٩٦٥ لانتداب السيد مزيان خرسي لمهام نائب عامل عمالة بلعلمة .

بموجب مرسوم مؤرخ فى ٢٧ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ نو فمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد ابتداء من أول اكتوبر سنة ١٩٦٥ لانتداب السيد عبد المجيد مسيغ لمهام نائب عامل عمالة ببوقاعة (لافاييت سابقا) .

قرارات مؤرخة في ٩ و ١٠و١٤ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٣ و٤ و٨ ديسمبر سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة موظفين

بموجب قرار مؤرخ في ٩ شعبان عام ١٣٨٥ المسوافق ٣

ديسمبر سنة ١٩٦٥ ، شطب على اسم السيد جماعى من اطارات ملحقي العمالات (عمالة وهران) .

ویسری مفعول هذا القرار ابتداء من ۱۵ اکتوبر سنیسته ۱۹۶۰

بموجب قرار مؤرخ في ٩ شعبان عام ١٣٨٥ المسوافق ٣ ديسمبر سنة ١٩٦٥ ، عين السيد عبد الله خيارى ملحق عمالة متمرنا على أن تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في المادة ٢ من المرسوم رقم ٢٢-٣٠٣ المؤرخ في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٢ .

يوضع المعنى بالامر تحت تصرف عامل عمالة قسنطينة ، ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيبه في مهامه.

بموجب قرار مؤرخ في ١٠ شعبان عام ١٣٨٥ المسوافق } ديسمبر سنة ١٩٦٥ ، شطب على اسم السيد احمد هذاب الكتب المترجم من اطارات الادارة العمالية (عمالة المدية) . ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من اول يناير سنسة ١٩٦٥ .

بموجب قرار مؤرخ فى ١٤ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٨ ديسمبر سنة ١٩٦٥ ، عين السيد عبد الكريم بلقح متصرفا مدنيا من الطبقة الثانية والدرجة الاولى .

بموجب قرار مؤرخ فى ١٤ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٨ ديسمبر سنة ١٩٦٥ ، عين السيد بومدين العرساوى متصرفا مدنيا من الطبقة الثانية والدرجة الاولى .

بموجب قرار مؤرخ فى ١٤ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٨ ديسمبر سنة ١٩٦٥ ، عين السيد نور الدين نايت على متصرفا مدنيا من الطبقة الثانية والدرجة الاولى على أن تتوفر فيسه

الشروط المنصوص عليها في المادة ٣ من المرسوم رقم ٦٢-٣٠٥ المؤرخ في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٢ .

ويسرى مغعول هذه القرارات ابتهداء من تاريخ تنصيب المنيين بالامر في مهامهم .

مقرران مؤرخان في ٥ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ نوفمبسر سنة ١٩٦٥ يتضمنان تعيين مستشار تقنى وانهاء مهاممكلف

بموجب مقرر مؤرخ في ٥ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٦٥ ، عين السيد منصور بن عبيد ابتداء من ٩ نوفمبر سنة ١٩٦٥ ، مستشارا تقنيا لدى داد عمالة الجزائر.

يؤخذ مرتبه المحسوب على أساس الرقم الاسمستدلالي الاجمالي ٧٨٥ من حساب وظيفة مستشار تقني مقيدة في القسم ٣ ــ الباب ٣١ ــ ٢١ من ميزانية الدولــــة ــ وزارة

بموجب مقرر مؤرخ في ٥ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد ابتداء من أول ديسمبر سنة 1970 لمهام السيد محمود رحالي المكلف بمهمة لسدى دار عمالة الجزائر.

### وزارة السسدل

قرار مؤرخ في ١٢ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٦ ديسمبر سنة 1970 يحدد بموجبه تشكيل اللجنة الخاصة بفتح الظروف المتملقة بطلبات العروض ، بوزارة العدل

ان وزير العدل ، حامل الاختام ،

ـ بمقتضى القانون رقم ٦٢ــ٧٥١ المؤرخ في ٣١ ديسـمبـــ سنة ١٩٦٢ الرامي الى تمديد مفعول النشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفةللسيادة

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٥٦–٢٥٦ المؤرخ في ١٣ مارس سنة ١٩٥٦ المتعلق بالصفقات المبرمة باسم الدولة والمطبق على الجزائر بموجب المرسوم رقم ٥٧ - ٢٤ ، المؤرخ في ٨ يناير سنة ١٩٥٧ ،

یقرر ما یلی:

المادة الاولى: أن اللجنة المنصوص عليها في المادة ٢٧ مسن المرسوم المشار اليه أعلاه ، المؤرخ في ١٣ مارس سنة ١٩٥٦ ، والكلفة بفتح الظروف التي تسلم اثر طلبات العروض ، تتألف کما یلی

\_ الكاتب العام ، رئيسا

ــ مدير الموظفين والادارة العامة

ــ نائب مدير الشؤون المالية

- مدير الميزانية والمراقبة بوزارة الماليــة والتخطيط او

- المراقب المالي للدولة أو ممثله

اللدة ٢: يجوز للرئيس أن يضم اليه عضوا واحسدا أو أعضاء لهم صوت استشارى يمكن لهم بفضل معرفتهم الخاصة ، تقديم اقتراحاتهم لتستعين بها اللجنة .

المادة ٣: في حالة تغيب الرئيس يتولى الرئاسة احسد الاعضاء الذين تم اختيارهم حسب الترتيب المحدد في المادة الاولى من هذا القرار .

اللدة } : تجتمع اللجنة دائما في جلسة سرية .

اللدة ٥ : يتعين على الرئيس أن يتأكد بعد الاطلاع عــــلى السجل الخاص المنصوص عليه في المادة ٢٦ من المرسسوم المؤرخ في ١٣ مارس سنة ١٩٥٦ ، من تاريخ استلام الظروف المتضَّمنة العروض، اما الظروف التي تصل بعد التاريخ الاقصى المحدد فانها ترفض من غير أن تفتح .-

المادة 7: أن اللجنة المذكورة في المادة الاولى أعلاه لِها الاهلية لفحص وترتيب جميع المشاريع المنصوص عليها في المادة ٢٩ من المرسوم رقم ٥٦ – ٢٥٦ المؤرخ في ١٣ مارس سنة ١٩٥٦ المشار اليه أعلاه .

المادة ٧: يكلف مدير الموظفين والادارة العامة بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في ١٢ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٦ديسمبر سنة ١٩٦٥ .

محمد البحساوي

# وزارة التربية الوطنيسة

قرار مؤدخ في ١٥ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٩ نوفمبر سـنة ١٩٦٥ تحدد بموجبه اللائحة الكاملة للتلاميذ الاساتذةالتابعين لمدرسة المعلمين العليا

ان المترشحين الآتية أسماؤهم ، سواء من نجع منهم في مباراة الدخول الى السنة الاولى اثناء دورة اكتوبر سنيسة ١٩٦٥ ، او من قبل لدخول قسمي السنة الثانية والثالثة اعتبارا للشهادات التي يحملونها ، أو من رخص له باعادة السنة أما أن يكونوا قد عينوا ، اعتبارا لوضعيتهم الادارية السابقة ، تلاميذ أساتذة أو أن يثبتوا في وضعيتهم كتلاميذ تابعين لمدرسة المعلمين العليا وذلك ابتداء من أول أكتوبر سنة

> ١ ـ السنة الاولى أولا ـ قسم الآداب

أ) الآداب العربية (حسب ترتيب الاستحقاق)

الآنسة وردية قصرى (مرخص لها باعادة السنة). الآنسة نفيسة هني (مرخص لها باعادة السنة).

ب ـ العلوم التجريبية (حسب ترتيب الاستحقاق)

١ - بوبكر معوش - الرياضيات والفيزياء والكيمياء ،
٢ - الآنسة زكية ساقى - علوم الفيزياء والكيمياء والطبيعة ،

٣ ـ يمونة داودي ـ الرياضيات والفيزياء والكيمياء ،

إ - مهانة تفر - علوم الفيزياء والكيمياء والطبيعة ،

٥ – الآنسة الزهراء بن مختار – علوم الفيزياء والكمياء والطبيعة ،

٦ - الآنسة ليلية باكير خوجة - علوم الفيزياء والكيمياء والطبيعة ،

٧ - عبد الرحمن بن الاحرش - الرياضيات والفيـــزياء
والكمياء ،

۸ - محمد بن حمو - الرياضيات والفيزياء والكيمياء ،
۹ - الآنسة حدة مجاهدى - الرياضيات والفيسسزياء والكيمياء ،

١٠ ـ فاطمة الزهراء بن مروان ـ علوم الفيزياء والكيمياء والطبيعة ،

11 - الآنسة الزهراء مخلوف - علوم الفيزياء والكيمياء والطبيعة ،

۱۲ - عبد القادر سعد الله - علوم الفيزياء والكيمياء
والطبيعة ،

١٣ ــ الآنسة مليكة جبارة ــ علوم الفيزياء والكيميــــاء والطبيعة ،

١٤ - على أحمر الابيض - علوم الفيزياء والكمي اء والطبيعة ،

١٥ ــ الآنسة صافية بوقدال ــ علوم الفيزياء والكيمياء
والطبيعة ،

17 - محمد ميموني - علوم الفيزياء والكمياء والطبيعة ، ١٧ - منصوف ضوايفية - علوم الفيزياء والكيمياء والطبيعة ، ١٨ - عبد القادر بلقاسم - علوم الفيسوياء والكيمياء والطبيعة ،

۱۹ – الطیب معمر – علوم الفیزیاء والکیمیاء والطبیعة ،
۲۰ – الآنسة فتیحة بنای – علوم الفیزیاء والکیمیساء والطبیعة ،

الآنسة عبد الله نايت ( مرخص لها باعادة السنة ) السيد عبد العزيز سوامس ( مرخص له باعادة السنة )

ـ السنة الثانية

أولا ـ قسم الآداب

أ) الآداب العربية

١ \_ سالم علوى ،

٢ - عبد الرحمن بوعاقل ،

٣ ـ محمد بالبشير ،

إلسيدة فريدة مريان ؟

٥ ـ سلطاني بلقاسم ٥

١ \_ ابن عمار الصغير ،

٢ - سعيد السنوسي ،

٣ \_ محمد حداد ،

٤ \_ محمد العيد بن مالك ،

ه ـ زبير سعيدى ،

٦ \_ محمد تفالي ،

٧ - السيدة الزهراء بن عيسى ،

٨ - ابراهيم شعبان ،

۹ ــ علي طواهري ،

١٠ - محمد دراو

ب ـ الآداب الفرنسية (حسب ترتيب الاستحقاق)

١ ـ الآنسةِ صليحة ولد حسين ،

٢ \_ خالد عباد ،

٣ ـ دحو جربال ،

3 - كامل الدين قازى أول ،

ه ــ الآنسـة فروجة تقور ،

٦ ـ الآنسة حميدة محمصجي ،

٧ ـ محمد بو خالفة ،

٨ ــ الآنســة حورية صـفو ،

٩ ــ الآنسة فاطمة الزهراء معمر ،

١٠ ـ عبد المالك بن يزر ،

١١ ـ محي الدين شبلي ،

١٢ ـ الآنسة عبيدة مقداد ،

الآنسة العكرية العربي ( مرخص لها باعادة السنة ) .

الآنسة فريدة تيتوش ( مرخص لها باعادة السنة ) .

#### ثانيا) قسم العلوم

ا ـ الرياضيات والفيزياء (حسب ترتيب الاستحقاق)

١ - محمد أرزقي موساوى - الرياضيات العامة والفيزياء.

٢ ـ الآنسة أمينة كيران ـ الرياضيات العامة والفيزياء .

٣ ـ عثمان دوخى ـ الرياضيات العامة والفيزياء .
٤ ـ يوسف بوقمجة ـ الرياضيات العامة والفيزياء .

٥ ـ خالد محطوط ـ الرياضيات العامة والفيزياء .

٦ ــ بوزيان كياس ــ الرياضيات العامة والفيزياء .

٧ \_ محمد زعيش \_ الرياضيات العامة والفيزياء ،

٨ \_ يوب مدربل \_ الرياضيات العامة والفيزياء .

٩ ــ مسعود حناشي ــ الرياضيات العامة والفزياء .

١٠ - الآنسة رشيدة حمو - الرياضيات العامة والفيزياء،

١١ ــ بلقاسم بن موفق ــ الرياضيات العامة والفيزياء ،

١٢ - عبد الله الشرقي - الرياضيات العامة والفيزياء ،

۱۳ ــ طالب محمد بن سهلة ــ الرياضيات العامةوالفيزياء، ۱۶ ــ محمد سي ناصر ــ الرياضيات العامة والفيزياء ،

١٥ - عبد الله مرجاني - الرياضيات العامة والفيزياء ،

۱۶ حبد العزيز بكوش ـ الرياضيات العامة والفيزياء ،

١٧ ــ عبد العزيز عدو ــ الرباضيات العامة والفيزياء ،

١٨ ـ محمد دواوى ـ الرياضيات العامة والفيزياء ،

١٩ \_ محمد العيد كافى \_ الرياضيات العامة والفيزياء ،

٢٠ ـ بوزيد تافات ـ الرياضيات العامة والفيزياء .

#### ب ) الآداب الفرنسية

١ \_ بلقاسم عتيق

٢ - محمد اسماعيل عبدون ،

٣ - سى عبد الرحمن اعراب ،

٤ \_ عبد المالك علوله ،

٥ - الآنسة ليلي بالحجوري ،

٦ - عبد القادر جفلول ،

٧ - السدة حورية فتني ،

۸ ـ على قو جل ،

٩ \_ السيدة دليلة حماة ،

١٠ ـ محمد كريم ،

١١ ـ احمد نذير ،

١٢ - السيدة مربم رولة ،

١٣ ـ الآنسة زكية رحال ،

١٤ - عبد العزيز سمائحي ،

١٥ ـ الآنسة مسعودة بن تركى ،

١٦ - الآنسة دليلة سماح ،

١٧ \_ محمد سماعي ،

۱۸ - جنو فییف سیمون ،

۱۹ ـ مصطفى سلام ، ۲۰ ـ الآنسة مريم عربى ،

۱۱ ــ على الكنز ، ۲۱ ــ على الكنز ،

۲۲ - رضوان عیناد ثابت ،

#### ثانيا ـ قسم العلوم:

# أ) الرياضيات والفيزياء

1 \_ كامل بن مامي ،

٢ ــ محمد بو بقرة ،

٣ \_ محمد بن عبدى ،

} \_ فضيل بن زاغو ،

٥ - محمد خالد بو حفص ،

٦ - الهاشمي بوسحابة ،

٧ \_ حاتم بن ذياب ،

٨ ـ محمد شواي ،

٩ ـ محمد دحو بشير ،

١٠ - الاخضر جبائلي ،

١١ - ابراهيم دحلب ،

۱۲ ــ العربي داود ،

١٣ ــ ابن عمرو كامل ،

١٤ - الآنسة ربيعة لوني ،

١٥ - بشير سنوسي ،

١٦ ــ ولد بابا على الشريف ،

١٧ \_ عبد المحيد تركي ،

۱۸ - سیدی محمد بکوش ،

#### ب ) العلوم الطبيعة :

١ - الآنسة سليمة عجالي ،

٢ - الآنسة فتيحة عائشة عشاب ،

٣ ـ الآنسة الزهراء فوزية بن حوجو ،

جلول بو عبد الله (مرخص له باعادة السنة) ، السنة الثالثة:

اولا ـ قسم الادب

ا )الآداب العربية:

١ - حاج بو خاتم

#### ب) الآداب الفرنسية:

١ - السيدة كريستيان مارى جيزيل عاشور ،

۲ ـ رشید دکالی ،

ثانيا: قسم العلوم

#### أ) الفيزياء والكيمياء:

١ - الآنسة فضيلة درقيني ،

٢ - عبد القادر الازرق.

### وزارة الصحة العموميية

قرارات مؤرخة في ٢٤ جمادى الثانية و ٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٢٠ و ٢٩ اكتوبر سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة في سلك موظفى الستشفيات

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٤ جمادى الثانية عام ١١٣٨٥ الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد احمد بن خيرة لمهام مدير من الطبقة السادسة للمستشفي المدنى بالفروات براتب السادس مع تعيينه بالمستشفى المدنى بالفروات براتب مطابق للرقم الاستدلالي الاجمالي ٣٧٠ .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من يوم تنصيب المعنى بالامر في مهامه .

بموجب قرار مؤرخ فی ۲۶ جمادی الثانیة عام ۱۹۳۸ الموافق ۲۰ اکتوبر سنة ۱۹۳۵ ، وضع حد ابتداء من ۱۷ یولیو سنة ۱۹۳۵ لمام السید فؤاد بری القیم بالمرکز الاستشفائی بسیدی بلعباس .

بموجب قرار مؤرخ في ٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد ناصر يدرس لمهام قيم من الطبقة السادسة للمستشفيات من الصنف الرابع مع تعيينه بالمستشفى المدنى ببجاية براتب مطابق للرقم الاستسدلالي الاجمالي ٣٣٠ .

بموجب قرار مؤرخ في ٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٦٥ ، نقل السيد زهير بولويزة المنتدب لمهام قيم بمستشفى عين تموشنت الى المستشفى المدنى بتيارت بنفس الصفة مع استمراره في أخذ المرتب المطابق للرقسيم الاستدلالي الاجمالي ٣٣٠ .

بموجب قرار مؤرخ فی ٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ اكتوبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد بشير بلخيري لمهام قيم

من الطبقة الخامسة للمستشفيات من الصنف الرابع مع تعيينه بمستشفى الامراض العقلية بسيدى شامي براتب مطابق للرقم الاستدلالي الاجمالي ٣٧٢ .

# وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقـل

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ٢١ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ١٥ نوفمبر سنة ٢٩٦٥ يتعلق بتسجيل السيارات التابعة لاعضاء الهيئة القنصلية المعتمدين فى القطر الجزائري

ان وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل ، ووزير الشؤون الخارجية ، ووزير الداخلية ،

- بمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة السيادة الوطنية ،

ـ وبمقتضى المواد ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ من قانون الطرق ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في ٧ فبراير سنة ١٩٦٣ المتعلق بلوحات تسجيل السيارات ،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى ٢٣ محرم عام ١٣٨٤ (٩ يونيو سنة ١٩٦٤) ، المتعلق بتسجيل السيارات التابعة للاعوان الديبلوماسيين أو الفنصليين أو من يماثلهم المقيمين في الفطر الجزائرى ،

يقررون ما يلي :

المادة الاولى: ان تسجيل السيارات برسم الهيئة القنصلية يخصص للسيارات النابعة للقناصل العامين والقناصل ونواب القناصل المعتمدين لدى حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

اللدة ٢: أن السيارات التي يملكها الاشخاص الآخرون التابعون لمختلف القنصليات والذين لم يخولوا النظام الديبلوماسي ، تبقى مسجلة في سلسلة (التسجيل الوقتى) (IT) وذلك ضمن الشروط المنصوص عليها في التعليمسات الصادرة من وزير الشؤون الخارجية .

اللادة ٣: ان لوحات التسجيل المنوحة لأعضاء الهيئية القنصلية يجب أن تتوفر فيها الميزات التالية:

ا ـ ان أبعاد لوحات التسجيل المخصصة للهيئة القنصلية تبقى كما هي مطابقة للنموذج التنظيمي المقررة في الدة ٤ من القرار المؤرخ في ٧ فبراير سنة ١٩٦٣ المشار اليه أعلاه .

يجب أن تكون الحروف الني يتألف منها الدليل المعدني ناتئة على ارضية زرقاء .

ب ـ يتركب الدليل المعدني كما يلي:

 ۱ ــ فى أقصى يسار اللوحة يظهر رقم أول أو مجموعة رقمين يتكون منهما دليل القنصلية التى تكون السيارة المعتبرة تابعة لها .

٢ ــ يلي هذه المجموعة من رقمين حرف كبير مميز للعمالة التي يوجد بها مقر القنصلية .

٣ - ويلى دليل العمالة لرقم التسجيل رقم ثان أومجموعة أرقام تمثل رقم الترتيب الزمنى لتسجيل السيارة بيد أن الرقمين ١ و ٢ مخصصان لسيارات الخدمة التابعية للقنصلية .

إ ـ وأخيرا يصير من الآن فصاعدا الحرفان الاولان ٥٥
( الهيئة القنصلية ) جزءا لا يتجزأ من الدليل ويظهران في اقصىٰ يمين اللوحة .

٥ ـ تتضمن لوحة التسجيل فى ثلثها الاعلى اطسارين يحتويان على كلمات «قنصلية» و « هيئة قنصلية » محررة بحروف عربية على المثال التالى:

	ـة	لية	قنصلية		
حروف عربية حروف لاتينية وأرقام عربية	12	A	8	С	c

المادة ؟: طبقا لمقتضيات المادة .٢ من الملحق ؟ من اتفاقية جنيف المؤرخة في ١٩ سبتمبر سنة ١٩٤٩ المتعلقة بالسير الدولى على الطرق والتى انضمت الجزائر اليها في ١٥ مارس سنة ١٩٦٣ ، فان أعضاء الهيئة القنصلية الذين يتجولون خارج البلاد تحت اشراف التسجيل الجزائرى ملزمون بنفس الصفة التى هى لأصحاب السيارات الآخرين ، بأن يضعوا على الجزء الايمن من مؤخرة السيارة المستعملة الرمز على الذي يشير الى لفظ الجزائر وذلك علاوة على الرقم المعدنى.

اللدة ٥: وبناء على المقتضيات المتقسدمة فان التروس الاهليلجية الشكل التى يقيد داخلها الحرفان الاولان والتى كان وضعها الزاميا فى مقدمة ومؤخرة السيارات التابعة للهيئة القنصلية ، تفقد كل طابع رسمي ويجب سحبها على اثر وضع اللوحات المعدنية الجديدة المطابقة للتوذج اعلاه .

اللاة 7: ان ايصالات التصريح المسماة « البطاقات الرمادية » المتعلقة بالسيارات المسجلة في سلسلة ٥٥ تطبع على وجه و ظهر البطاقات الرمادية بحروف عربية وفرنسية وذلك باعتناء وزير البريد والمواصلات انسلكية واللاسلكية والنقل.

تقوم دار عمالة الجزائر دون غيرها وبمشاركة مصلحة البروتوكول التابعة لوزارة الشؤون الخارجية بتسليم هذه الايصالات ذات اللون الازرق والحجم الصغير ذى المقياس ١٢٥٥ × ١٢٥٥ سم .

وتبلغ الارقام المميزة المنصوص عليها في المقاطع ١ و ٢ و ٣

من الفقرة «ب» من المادة ٣ من هذا القرار ، الى دار عمالة الجزائر من طرف وزير الشؤون الخارجية الذى يكون تحت يده سجل خاص معد لهذه الفاية .

تقوم وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل بتزويد دار عمالة الجزائر بايصالات التصريح القنصلية الزرقاء .

المادة ٧: ان المقتضيات المتقدمة تدخل في حيز التنفيذ فيما يخص اجراءات التسجيل:

ا - بخصوص السيارات الموجودة حاليا في القطر الجزائري: ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

٢ - وبخصوص السيارات الداخلة الى الجزائر بعد اول يناير سنة ١٩٦٦ : شهر واحد بعد دخولها الفعلى الى الجزائر .

المادة ٨: يكلف عامل عمالة الجزائر والمدير العام للامن الوطنى بوزارة الداخلية ومدير النقل بوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل ورئيس مصلحة البروتوكول بوزارة الشؤون الخارجية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢١ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ١٥ نو فمبر سنة ١٩٦٥ .

وزير البريد والواصلات السلكية واللاسلكية والنقل عبد القادر زعيبك

وزير الشؤون الخارجية

وزیر الداخلیة احمد مدغری

عبد العزير بوتفليقة احمد

### وزارة التجـــارة

قرارات مؤرخة فی ۱۹ و ۲۲ محرم و ۲۷ ربیع الثانی عـام ۱۹۸۵ الموافق ۲۰ مایو و ۲۳ یونیو و ۲۰ غشت سنة ۱۹۹۵ تتضمن حرکة موظفـین

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ محرم عام ١٣٨٥ الموافق ٢٠ مايو سنة ١٩٦٥ المرس سنة ١٩٦٥ على السيد بالقادر بن يوسف من اطارات الوزارة وذلك بسبب تركه وظيفته .

- بعوجب قرار مؤرخ فی ۲۲ محرم عام ۱۳۸۵ الموافق ۲۳ یونیو سنة ۱۹۲۵ عزل ابتداء من ۲ مایو سنة ۱۹۳۵ السید مراد محی الدین المساعد الاداری من الدرجة الاولی .

ب بعوجب قرار مؤرخ في ٢٢ محرم عام ١٣٨٥ الموافق ٣٣ يونيو سنة ١٩٦٥ قبلت ابتداء من اول نوفمبر سنة ١٩٦٥ الثانية استقالة السيد تركي جفال الملحق بالادارة من الطبقة الثانية والدرجة الاولى .

- بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ محرم عام ١٣٨٥ الموافق ٢٣

يونيو سنة ١٩٦٥ قبلت ابتداء من ٣١ يناير سنة ١٩٦٥ استقالة السيد سعدى بوسوالم عون مكتب من الدرجة الاولى .

ـ بموجب قرار مؤرخ فى ٢٧ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ غشت سنة ١٩٦٥ عزل ابتداء من ٥ مايو سنة ١٩٦٥ السيد الطيب راضى عون مكتب من الدرجة الاولى .

- بموجب قرار مؤرخ فى ٢٧ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ غشت سنة ١٩٦٥ قبلت ابتداء من اول مايو سنة ١٩٦٥ استقالة السيد اعراب العتروس عون مكتب من الدرجة الاولى .

# قراد مؤدخ في ١٤ دجب عام ١٣٨٥ الموافق ٨ نوفمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام عون محاسب بالمجموعة الهنية لاستيراد الخشب

بموجب قرار مؤرخ فى ١٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ٨ نوفمبر سنة ١٩٦٥ وضع حد ابتداء من ٢٢ اكتوبر سنة ١٩٦٥ لمهام السيد عبد الله بيروك العون المحاسب لدى المجموعة المهنية لاستيراد الخشب.

#### قرار مؤرخ في ٦ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام مدير المجموعة المهنية لمنتجات الحليب

بموجب قرار مؤرخ فى ٦ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ نو فمبر سنة ١٩٦٥ ، وضع حد ابتداء من ٣٠ نو فمبر سنة ١٩٦٥ لمهام السيد جورج كريتاز مدير المجموعة المهنية لمنتجات الحليب .

# قرار مؤرخ في ٦ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام نائب مدير المجموعة المهنية للنسيج

بموجب قرار مؤرخ في ٦ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٥ وضع حد ابتداء من اول ديسمبر سنة ١٩٦٥ لمهام السيد رابح بلعيدى نائب مدير المجموعة المهنية للنسيج ٠.

#### قرار مؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٥ يتعلق بتسويق الدواجن

ان وزير التجارة ،

- بناء على اقتراح مدير التجارة الداخلية ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول

عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ المتضمن تأسيس / بالاوراق المثبتة الاصلية المتعلقة بمختلف عناصر سعر التكلفة. الحكومة ،

> ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٣ ـ ١٨٨ المؤرخ في ١٦ مايو سنة ١٩٦٣ المحدد بعوجبه الاطار الخاص بنظام الحصص لاستيراد البضائع ؛

> \_ وبمقتضى الرسوم رقم ٦٥ \_ ١٦٥ المؤرخ في ٢ ربيع الأول عام ١٣٨٥ الموافق اول يوليو سنة ١٩٦٥ ، المتضمن تنظيم وزارة التجارة ،

> > يقرر ما يلي:

المادة الاولى: أن المنتجات من جميع المصادر ، المذكورة في تعريفة الرسوم الجمركية تحت رقم ٢/٠٢. والمستوردة من الخارج ، تخضع لمقرر تحديد الاثمان قبل عرضها للبيع في التراب الجمركي الجزائري .

اللدة ٢: يتحتم على المستوردين عندما يتم كل استيراد ، ان توجهوا الى المصلحة المركزية للاسعار ( مديرية التجارة الداخلية لوزارة التجارة فيتمدينة الجزائر ) عند استلامهم المنتجات المشار اليها اعلاه ، طلبا لتحديد الثمن مصحوبا

اللاة ٣: يجوز فرض دفعات تعويضية على المستوردين بموجب مقررات تحديد الاثمان المنصوص عليها في المادة الاولى اعلاه ، وذلك ضمن حد الفرق الموجود بين الاثمان في السوق الداخلية والاثمان الخارجية المضافة اليها الرسوم الحمركية.

اللَّادة ٤: أن الحد الاقصى للعلامة الاجمالية المطبق على تجارة الدواجن يحدد بـ ٧٥ر. دينار جزائري عن الكيلوغرام. يضمن هذا الحد مكافأة جميع الوسطاء الذين يمكن ان يتدخلوا في دائرة التوزيع بين المستورد او المنتج والمستهلك .

المادة ٥: يكلف مدير التجارة الداخلية ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الدىمقر اطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٥ .

نور الدين دلسي

### قرارات عمال العمالات

#### عمسالة عنسابة

قرار مؤرخ في 22 جمادي الثانية عام 1380 الموافق 20 اكتوبر سنة ١٩٦٥ يتضمن تحديد مبلغ الضريبة التي تدفعها شركة مناجم الحديد بالخنقة عن نصف السنة الثاني من سنة ١٩٦٤

\_ بموجب قرار مؤرخ في ٢٤ جمادي الثانية عام ١٣٨٥ | وتسعون دينارا واوحد وخمسون سنتيما ) .

الموافق ٢٠ اكتوبر سنة ١٩٦٥ ان المبلغ الذي تدفعه شركة مناجم الحديد بالخنقة المحدد مركزها الرئيسي بالكويف ( عمالة عنابة ) ومركزها الادارى بباريس ١٩١ الى ١٩٥ شارع نویی سور سین ( فرنسا ) حسب نسبة الضربة المترتبة على الطن والمقررة في العقد الاداري المؤرخ في ١٥ مايو سنة ١٩٥٤ ، يحدد عن الستة اشهر الثانية لسنة ١٩٦٤ ب ٥١ر٣٩٨ر٢٩ دج ( تسعة وعشرون ألفا وثلاثمائة وثمانية